

إلى السيد وزير الطاقة والمعادن والبيئة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

اختلالات قطاع استيداع وتوزيع الغاز ومخاطرها على السلامة العامة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

تعتبر مهنة استيداع وتوزيع أوعية الغاز السائل بالجملة حلقة أساسية في عملية تأمين تزويد السوق الوطنية بهذه المادة الأساسية والشديدة الخطورة في الآن ذاته، حيث أخضع المشرع ممارسة هذه المهنة لمقتضيات الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.255 بتاريخ 18 محرم 1393 (22 فبراير 1973) المتعلق باستيراد مواد الهيدروكربور وتصديرها وتكريرها والتكفل بتكريرها وتعبئتها وادخارها وتوزيعها كما تم تغييره وتتميمه، والتي تنص على المعايير والشروط الواجب التقيد بها واحترامها لضمان الأمن والسلامة.

غير أنه، لم يعد خافيا، خلال السنين الأخيرة، ما بات يعرفه القطاع من ممارسات غير قانونية وتجاوزات تهدد السلامة والأمن العامين وتضر بالمنافسة الشريفة بين المهنيين، إذ ما فتئ المهنيون يدقون ناقوس الخطر حول انتشار مظاهر التسبب والفوضى في المهنة وضعف مراقبتها وضبطها وتزايد عدد المتطفلين الممارسين دون التوفر على كافة الشروط القانونية. لذا، نسائلكم السيد الوزير المحترم حول ما يلي:

- ما هي الإجراءات التي اتخذتها وزارتك أو تعتزم اتخاذها من أجل معالجة اختلالات قطاع استيداع وتوزيع الغاز التي تهدد السلامة العامة، وخاصة إصدار مرسوم تطبيقي للظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.255 السالف الذكر، وذلك في انتظار مراجعة شمولية للتشريع المنظم لقطاع الغاز؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

المهاجري مولاي هشام